mroftalp htehaB ni knil muideM



# كيف الرد على من أجاز كشف وجه المرأة في عورة النظر بتجويز كشفه في عورة الصلاة ؟

وليد السعيدان

---

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك كيف الرد على من اجاز كشف وجه المرأة في عورة النظر بتجويز كشفه في عورة الصلاة - 00:00:00

الحمد لله لا اشكال في ذلك ان شاء الله اذا عرفتها العلة التي من اجلها امرت المرأة ان تكشف وجهها في الصلاة والعلة التي امرت المرأة ان تكشف وجهها في عورة نظر الاجنبي لها - 00:00:18

فان المرأة مأمورة بكشف وجهها في الصلاة ويكره لها تغطيته اذا لم يكن ثمة اجنبي حاضر. وذلك لحق الله عز وجل ولذلك امرت المرأة ان تحتجب بجلبابها في الصلاة في غرفتها ومخدعها مع انه ليس ثمة من ينظر لها. لان هذا لحق - 00:00:39

تبارك وتعالى فالعورة في الصلاة فالمرأة تتخذ الحجاب في الصلاة لا لاجل الفتنة لانه ليس ثمة فتنة حينئذ اذا كانت لوحدها. وانما تتخذ جلبابها في صلاتها وتستر رأسها وشعرها من باب حق ربها عليها. فاذا عورة الصلاة ينظر فيها الى حق الله تبارك وتعالى - 00:01:02

اما في عورة النظر فيجب عليها تغطية وجهها من باب دفع الفتنة. فاذا امرت المرأة بستر وجهها في مسألة نظر الاجانب لها درءا للفتنة التي لا يمكن ان يختلف فيها اثنان اذا اذا اظهرت المرأة وجهها وابدت مفاتنه - 00:01:32

للرجال الاجانب واما العورة في الصلاة فامرت المرأة بسترها لحق ربها. وليس وليس لوجود الفتنة. فاذا قياس هذا على هذا قياس مع الفارق لان المرأة امرت بستر وجهها في عورة نظر الاجانب درءا للفتنة. هذه هي - 00:01:52

الا وامرت المرأة بستر رأسها وبدنها بجلبابها في الصلاة لاقامة حق ربها ولذلك يجب عليها فعلها وذلك حتى اذا كانت في غرفتها فلو صلت ناشرة شعرها لصارت صلاتها باطلة. فاذا ليس سترها في الصلاة - 00:02:15

له شأن بمسألة الفتنة من عدمه. فاذا لا ينبغي قياس هذا على هذا لوجود الفارق والمتقرر عند العلماء ان القياس مع الفارق يعتبر باطلا. يعتبر باطلا. والقياس الصحيح في مسألة عورة النظر هو ما قاله الله - 00:02:35

عز وجل في قوله ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن. وقد اتفق المفسرون على ان المرأة مأمورة بستر زينة قدمها. فلا يجوز لها ان تتسبب في رؤية الرجال لهذه الزينة. كضرب - 00:02:55

رجلي بالارض او رفع الثوب عن الساق ونحوه. فاذا كانت المرأة في عورة النظر مأمورة بستر زينة رجلها فكيف بزينة وجهها والذي هو مجمع الجمال واول محط الرجال على بدن المرأة؟ فهذا هو القياس الصحيح - 00:03:15

واما قياسهم جواز كشف وجهها في عورة النظر على جواز كشف وجهها في عورة الصلاة فهذا من افسد القياس. حتى وان قال به بعض اهل العلم. لان هذا لم ينظر فيه الى العلة واختلافها. فعلة الامر بستر وجهها عن الرجال الاجانب لدفع - 00:03:35

فتنة والعلة في ستر بدنها في الصلاة لاقامة حق ربها فاين هذا؟ فاين هذا من هذا؟ فلا يشكلن عليك ذلك الامر بارك الله فيك والذي ندين الله عز وجل به هو ان المرأة مأمورة شرعا بان تستر وجهه - 00:04:01

في باب عورة النظر اي نظر الاجنبي لها. والله اعلم - 00:04:21